

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزارى رقم ٢٨٦١ لسنة ٢٠٠٣

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى التحقيق الكتابى ؛
وعلى موافقة السيد اللواء محافظ شمال سيناء ؛
وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعى الواردة برقم ١٦٧٨١
بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٥ ؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة بالوزارة ؛

قرر :

- مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية الزراعية متعددة الأغراض بقرية أبو العراج -
مركز الشيخ زويد - محافظة شمال سيناء المسجلة برقم (٣٤) فى ١٢/٩/١٩٩٣
والمشهر عنها بجريدة الوقائع المصرية برقم ٢٦٥ فى ٢٣/١١/١٩٩٣
- مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه
من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٣/٧/٧

دكتور/ يوسف والى